

دفتري شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٤/١٣٢ د/

لتوريد قطع تبديل مع اصلاح وصيانة ترك القياسات القاع المغلق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .
المادة الأولى:

يعتبر كل ممايلي جزءاً لايتجزأ من دفتري شروطنا العامة والخاصة .

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتري الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستمارة المرفقة بدفتري الشروط المالي والقانوني

٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٤/١٣٢ د/

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية :

١-التأمينات الأولية: بقيمة /٤٣٥٠٠٠٠٠٠ ل /س فقط ثلاثة وأربعون مليوناً وخمسمائة ألف ليرة سورية لا غير .

٢-التأمينات النهائية بنسبة١٠%/من قيمة الاحالة في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣-مدة التنفيذ :/١٨٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٤-مكان التنفيذ: مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس.

٥-موعد الاغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢

٦-جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٢/٣ الساعة /١٠/ صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق

١٢

٦-قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلين وموقعين ومختومين وتوضع هذه المغلفات في مغلف ثالث مغلق ومختوم من قبل العارض معنون باسم :

الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .


٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- **المغلف الأول ويحوى :**

١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية)) وتعفى الجهات العامة و الجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفتري الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على امواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.



- ٤-١ - شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً" تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة اشهر.
- ٥-١ - شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية او الزراعية او الصناعية او السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة اشهر.
- ٦-١ - وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً" .
- ٧-١ - سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٨-١ - تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد وإلا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه المختار الأول صحيحة حكماً .
- ٩-١ - تصريح خطي بأن المواد المطلوبة جديدة وليست مجددة ومتوفرة في الاسواق المحلية وليست من منشأ تركي.
- ١٠-١ - تصريح أن العارض لايمك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١١-١ - على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة مصدقة أصولاً عند التوريد.
- ١٢-١ - على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخليص عليها من الجمارك عند التوريد.
- ١٣-١ - تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٤-١ - تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط والإعلان .
- ١٥-١ - تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الاولية.
- ١٦-١ - طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٠٠٠٠٠٠ ل.س+ طابع مجهود حربي بقيمة /٣٠٠ ل س+ طابع شهيد بقيمة /٢٠٠ ل س
- ١٧-١ - املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة وعملة العرض .
- ١٨-١ - على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة

٢٠٢٤/١٢/٣

المغلف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الافرادية والاجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولايعتد بأي منها في حال ورودها وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإدارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي :

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الاولى والثانية والثالثة أعلاه.
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية
- ٣- تقديم العرض ضمن موعد الاغلاق وكل عرض سيأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة" وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ - طابع العقد بنسبة ٠,٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ٢-١ - نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية.
- ٣-١ - نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١ - جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة :

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠/ ستون يوماً" تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً "حكماً" لمدة /٦٠/ ستون يوماً" أخرى ، ما لم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى.

٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء
٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و توقيع مشروع العقد خلال /٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها) سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإدارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبيق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوماً" من تاريخ حدوث القوة القاهرة.

٥- غرامة التأخير وفق نص الفقرة /أ/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة:

مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن /٠,١% واحد بالألف من القيمة الاجمالية ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على /٢٠% عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للتعاقد ويجوز أن يتم حساب غرامة التأخير اليومية على أساس الجزء المتأخر في تسليمه شريطة تحقيق الشرطين المتلازمين الآتيين :

- أ- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن الموعد المحدد .
- ب- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً" في الاستعمال المادي عن باقي المواد المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام ومذكرة ادخال.
٧- مدة الضمان : /سنة/ اشهر للقطع التبديلية من تاريخ الاستلام الاولي للمواد وعمليتي تنقيب وقياسات على الآبار من تاريخ وضع الترك بالعمل الفعلي.

أيضمن المتعهد تقديم التوريدات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب او نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً" حسن نوعية التوريدات موضوع العقد لمدة /سنة أشهر/ من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط (مديرية حقول المنطقة الوسطى) استلاماً" أولياً"

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجرى أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها.
ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة انفاً" وبناء على طلب خطي من الادارة أنبيدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم او التصنيع (بمواد جديدة) وايصالها على نفقته حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال من قبل الادارة ، وتخضع هذه الى فترة ضمان جديدة مدتها/سنة أشهر/ من تاريخ الاستبدال.
ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفائه يبقى الضمان سارياً" لمدة /عام واحد / من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به.

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات :

يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تنتقل صفة المتعهد المرشح الى متعهد إلا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة

١١- تعديل العقد:

أيجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها أو انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط.

١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد منسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٤- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق المادتين (٦٣ - ٦٤) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة ٣٣/ من المرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ .

المدير التجاري

معاون المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام للشركة السورية للنفط
المهندس سليمان الكيب

استمارة للملف رقم ٢٠٢٤/١٣٢ د لتوريد قطع تبديل مع اصلاح وصيانة ترك القياسات القاع المغلق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة.

٢- رقم الملف : ٢٠٢٤/١٣٢ د .

موضوع الملف :توريد قطع تبديل مع اصلاح وصيانة ترك القياسات القاع المغلق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

٤-موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من الاثنين الواقع في ٢٠٢٤/١٢/٢

٥-جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٢/٣ الساعة ١٠ صباحا في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق /١٢/.

٦-اسم الشركة الصانعة بلد المنشأ

٧-الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٨-مدة التنفيذ: ١٨٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٩-الطلبية : غير قابلة للتجزئة .

١٠-مكان التنفيذ: مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس.

١١-أتعهد بان المواد جديدة وليست مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١٢-أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا

لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب او الادارة المحلية

١٣-إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي

١٤- أتعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية عند التوريد وبيان جمركي بالمواد الموردة عند التوريد.

١٤-إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني.

اسم وتوقيع العارض وختمه